

تعميم

الموضوع: اعتماد تعديلات على الأجزاء المتعلقة بتعريف المنشآت ذات الاهتمام العام في الميثاق الدولي لسلوك وآداب المهنة.

حفظهم الله

الإخوة والأخوات/ الأعضاء الأساسيين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أود إحاطتكم بأن الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين ممثلة بلجنة سلوك وآداب المهنة قد اعتمدت التعديلات التي أجراها مجلس المعايير الدولية لسلوك وآداب المهنة على الأجزاء المتعلقة بتعريف المنشآت ذات الاهتمام العام في الميثاق الدولي لسلوك وآداب المهنة.

وتأتي هذه التعديلات كجزء من مشروع واسع يقوم به الاتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC) يهدف إلى تقديم وضوح أكبر إلى المفاهيم (مثل "المنشآت ذات الاهتمام العام" و"المنشآت ذات مصلحة عامة جوهرية"، و"المنشأة المدرجة في سوق معترف بها"...) المقدمة للمنشآت ذات الاهتمام العام في المعايير الدولية للمراجعة والميثاق الدولي لسلوك وآداب المهنة، وتحديث التعريفات والشروحات لهذه المفاهيم بشكل ينسجم مع التطور الحادث في أسواق المال وأدواتها، وتحقيق فهم متسق لتلك المفاهيم داخل المعايير الدولية. وبهذا تجعل هذه التعديلات مفاهيم المنشآت ذات الاهتمام العام الواردة في الميثاق الدولي أكثر اتساقاً مع التعريفات والشروحات المقدمة في المعايير الدولية لتؤدي في النهاية إلى تحقيق الانسجام في فهم ماهية تلك المنشآت التي ينطبق على مراجعتها أو تقديم الخدمات المهنية متطلبات مسلكية مختلفة تتناسب مع طبيعتها كمنشآت ذات اهتمام عام.

ولأن هذه التعديلات تترك مساحة للجهاز التنظيمية المحلية التي تصدر المتطلبات المسلكية لتحديد التصنيفات المناسبة لتعريف المنشآت ذات الاهتمام العام، قررت لجنة سلوك وآداب المهنة اعتماد التعريف الوارد في الفقرة (١٧/٤٠٠) (وفق الميثاق المعدل) مع إجراء تعديل جزئي على الفقرة لتصبح تُقرأ على النحو التالي: "تعامل منشأة ما على أنها منشأة ذات اهتمام عام وذلك حين تقع ضمن أحد الأصناف التالية:

- ١- "المنشآت المتداولة علناً، أو
- ٢- المنشآت التي تتمثل إحدى وظائفها الرئيسية في أخذ ودائع من العموم، أو
- ٣- المنشآت التي تتمثل إحدى وظائفها الرئيسية في تقديم خدمات التأمين إلى العموم، أو
- ٤- المنشآت المحددة بتلك الصفة بموجب الأنظمة أو اللوائح أو المعايير المهنية للوفاء بالغرض المحدد في الفقرة (١٠/٤٠٠) أو التي يتطلب التشريع أو اللائحة إجراء مراجعة لها بالتوافق مع متطلبات الاستقلال ذاتها التي تنطبق على المراجعة للمنشأة المدرجة.

ويمكنكم الاطلاع على التعديل المشار إليه أعلاه، من خلال زيارة الموقع الإلكتروني للهيئة - صفحة

المعايير المهنية - سلوك وآداب المهنة - الميثاق الدولي لسلوك وآداب المهنة، أو من خلال الرابط الآتي:

socpa.org.sa/ethics

وتقبلوا تحياتي

يمكن زيارة الصفحة من خلال مسح الباركود

الرئيس التنفيذي

د. أحمد بن عبدالله المغامس



رقم المعاملة: ٠٠٣٦٢

تاريخ المعاملة: ١٤٤٥/٠٦/١٩

مشفوعات: لا توجد مشفوعات

